

صندوق الضمان الاجتماعي



قرار رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي

رقم (٦٥) لسنة ٢٠١٨م

بشأن إعادة تشكيل اللجنة المشكلة بموجب قرار رقم (٢٠٣) لسنة ٢٠١٤م

**رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي:**

«بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ (٢٠١١/٠٨/٠٣) وتعديلاته.

«وعلى القانون رقم (١٣ لسنة ١٩٨٠) بشأن الضمان الاجتماعي ولوائحه وتعديلاته.

«وعلى القانون رقم (١٢ لسنة ٢٠١٠) بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية وتعديلاته.

«وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (١٧٦ لسنة ١٩٨٨) بإصدار اللائحة المالية لصندوق الضمان الاجتماعي.

«وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢١٧ لسنة ٢٠١٢) بشأن لائحة الموظفين بعقود.

«و على قرار اللجنة الشعبية العامة للشئون الاجتماعية رقم (١٤ لسنة ٢٠١٠) بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.

«وعلى قرار وزير العمل والشئون الاجتماعية رقم (١٢٦ لسنة ٢٠١٦) بشأن ترقيع واستحداث إدارات في القرار رقم (١٤ لسنة ٢٠١٠) بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.

«وعلى قرار لجنة إدارة صندوق التقاعد رقم (١١ لسنة ٢٠١٠) بشأن إصدار التنظيم الإداري الداخلي لصندوق وفروعه ومكاتبـه.


«وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢٢٦ لسنة ٢٠١٢) بشأن إعادة تنظيم صندوق الضمان الاجتماعي والمعدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤٨ لسنة ٢٠١٣).

«وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٤٥٣ لسنة ٢٠١٣) بشأن سحب قرار وتقدير حكم.

«وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٤٥٧ لسنة ٢٠١٣) بتعديل قراره رقم (٤٥٣ لسنة ٢٠١٣).

«و على قرارنا رقم (٢٠٣) لسنة ٢٠١٤م بشأن تأسيس وإنشاء المكتبة الضمانية

«وعلى ضمـة مـائـة لـم وـفـة أـلـقـنـفـيـاتـ العـلـمـيـاتـ الـعـالـمـيـاتـ.



## قرار

**مادة (1)**

بموجب أحكام هذا القرار يعاد تشكيل اللجنة المشكّلة بموجب قرارنا رقم (203) لسنة 2014م بشأن تأسيس وإنشاء المكتبة الضمانية من السادة الواردة أسماؤهم أدناه:-

الرتبة	الادارة	الاسم
1	مدير مكتب الخدمات الضمانية المرجع	محمد محمد عود الحواز
2	مدير إدارة الاعلام والتوعية	عبدالرحيم السنوسي عقاب
3	مدير عام المركز الليبي للبحوث والدراسات الaktuarية	د. عبدالغفار فرج المنفي
4	خبير ضمه انتي	صالح خلف الله العقيبي
5	رئيس قسم التدريب بالمركز الليبي للبحوث والدراسات الافتراضية	عطية بسوكر الفية وري
6	رئيس قسم الشؤون القانونية - فرع مصراته	إبراهيم عاشور الجشياني
7	رئيس وحدة الاتفاقيات والتعاون الدولي بمكتب العلاقات الدولية	إسلام خليل احمد الزروق
8	مساعد مدير إدارة الاعلام والتوعية	خالد مفتاح أوريث

**مادة (2)**

تتولى اللجنة المشكّلة بموجب أحكام المادة الأولى من هذا القرار المهام التالية:

- تأسيس المكتبة الضمانية من خلال اختيار المقر المناسب وتجهيزه بكافة ما يلزم من احتياجات وتزويده بالمراجع والعلوم الضمانية بشتى أنواعها.
- اقتناء مجموعة من مختلف الأوعية المعلوماتية وذلك عن طريق الاشتراكات والاهداء والتبادل على أن تنظم هذه المجموعات بسلسلة من الإجراءات الإدارية والفنية المتعلقة بفهرستها وتصنيفها وادخالها بالحاسب الآلي وفقاً لأحدث المعايير المتغيرة بهذا المجال.
- يتعين على اللجنة تقديم الخدمات المعلوماتية من المراجع ، و توفير المناخ المناسب للبحث والمطالعة للتعزيز المعرفي والمكتسبات الفكرية الضمانية لدى منتسبي صندوق الضمان الاجتماعي والدارسين والباحثين بهذا الصدد.
- على اللجنة التشجيع والتعرّيف بالفكر الباحثي فيما يتعلق بالمجال الضماني عن طريق اقتناء النسخ من المراجع الضمانية واهداها ومبادلتها مع الجامعات العلمية والمؤسسات الثقافية والضمانية والاجتماعية ( محلياً ودولياً)



5. على اللجنة تنمية المهارات لدى الموظفين بصدوق الضمان الاجتماعي والباحثين بالمجال الضماني وإيجاد الطريقة لإيصال المعلومات الضمانية بطريقة سلسة ومتطرفة.
6. توفير الكتب والمراجع الدورية المتخصصة بالعلوم الضمانية والاجتماعية، والاستثمارية، والمالية، والقانونية، والاكاديمية وشئن المجالات ذات العلاقة التي تساعده في تسيير مرفق صندوق الضمان الاجتماعي فضلاً عن ذلك التي تخدم الأهداف البحثية والعلمية التي تساعده موظفي الصندوق بالتطور العلمي الضماني وت Gowid أعمالهم من الناحية المهنية والعملية.

مادة (3)

للجنة في سبيل إنجاز أعمالها الاستعانة بما يمكن الاستفادة منه لهذا الغرض.

مادة (4)

يستوجب على اللجنة إعداد تقرير مفصل عن نتائج أعمالها وحالته إلينا على أن تصرف لهم مكافأة مالية بمجرد انتهاءهم من أعمالهم المكلفين بها.

مادة (5)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، وعلى كل فيما يخصه التنفيذ.



د. إدريس حفيظة المبروك  
رئيس مجلس الإدارة والمدير العام  
لصندوق الضمان الاجتماعي

